

( / ) - ( ) ( )

" "

(قدم للنشر ٢٨/١١/١٤٣١هـ؛ وقبل للنشر ١٦/٧/١٤٣١هـ)

:  
:

- ١
- ٢
- ٣
- ٤
- ٥
- ٦
- ٧
- ٨
- ٩
- ١٠
- ١١
- ١٢
- ١٣
- ١٤
- ١٥
- ١٦
- ١٧
- ١٨

بندر بن نافع العبدي

:

ﷺ

ﷺ

ﷺ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ

﴿٥٧﴾ قُلْ يُفَضِّلُ اللَّهُ وَرَحْمَتَهُ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴿يونس﴾

:

:

:

:

:

:

:

:

:

:

:

:

:

:

:

:

## الشروط في العقود "دراسة حديثة فقهيّة"

:

:

.

:

.

:

.

:

.

:

:

.

:

.

:

.

:

:

.

:

.

:

.

:

.

:

.

:

.

:

.

.

:

.

:

.

:

.

:

:

.

:

.

:

.

:

.

:

•«

»

:

:

:

.

:

.

:

.

:

:

بندر بن نافع العبدي

الشروط جمع شرط ، وهو في اللغة : العلامة ، قال ابن فارس : " الشين والراء والطاء أصلٌ يدلُّ على عَلَمٍ وعلامة ، وما قارب ذلك من عَلَمٍ . من ذلك الشَّرَطُ العَلَامَةُ " .<sup>(١)</sup>  
وفي الاصطلاح : هو أمر عارض مستقبل معدوم على خطر الوجود ، يتوقف عليه وجود الالتزام أو إنهاؤه .<sup>(٢)</sup>

---

( ) " " ( ) " ( )  
" ( ) " ( )

## الشروط في العقود "دراسة حديثة فقهية"

والعقود : جمع عقد ، وهو في اللغة : الربط والشد والضمان والعهد.

قال الفيروز أبادي : عَقَدَ الْحَبْلَ وَالْبَيْعَ وَالْعَهْدَ يَعْقِدُهُ : شَدَّهُ. (٣)

وقال الفيومي : " ( عَقَدْتُ ) البيع ونحوه و ( عَقَدْتُ ) اليمين و ( عَقَدْتُهَا ) بالتشديد توكيد و ( عَاقَدْتُهُ ) على كذا و ( عَقَدْتُهُ ) عليه بمعنى عاهدته و ( مَعَقَدْتُ ) الشيء مثل مَجْلِسٍ موضع ( عَقْدِهِ ) و ( عُقْدَةُ ) النكاح و غيره إحكامه وإبرامه و ( العَقْدُ ) بالكسر القلادة و الجمع ( عُقُودٌ ). (٤)

وفي الاصطلاح : كل تصرف يصدر عن شخص فيلزمه منفرداً أو مع آخر بشيء على وجه يترتب عليه تحقق مصلحة شرعية. (٥)

وعلى ذلك فيسمى البيع والنكاح وسائر عقود المعاوضات عقوداً ؛ لأن كل واحد من طرفي العقد ألزم نفسه الوفاء به. (٦)

:

وفيه مباحث :

:

.

:

:

١- عن عبد الله بن عمر م قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعاً ، أو يُخَيَّرُ أحدهما صاحبه ، فإن خيَّر أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع ، وإن تفرقا بعد أن تبايعا ، ولم يترك واحد منهما البيع فقد وجب البيع ». متفق عليه (٧).

٢- وعن حكيم بن حزام رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما ، وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهما » متفق عليه (٨).

" ( ) "

" ( ) "

" ( ) "

" ( / ) "

" ( ) ( / ) "

" ( ) ( / ) " :

" ( ) ( / ) " :

" ( ) ( / ) ( ) ( ) ( ) ( ) ( ) ( ) ( / ) " :



:

( )

٢- قوله ﷺ: «من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه» متفق عليه<sup>(١٥)</sup>.

وجه الدلالة منه: أن النبي ﷺ أطلق البيع إذا استوفاه ولم يشترط قبل التفرق أو بعده.

٣- قياس البيع على النكاح والخلع والعتق، فكما أن عقد النكاح لا يثبت فيه المجلس، فكذلك البيع إذا تم

فلا خيار لهما ولا يمكن لأحدهما أن يفسخ<sup>(١٦)</sup>.

:

(

(

(

(

( )

(

:

:

:

:

:

:

«

»:

»( ) « ( / ) .

"( ) ( )"

»: ( ) « ( / - ) .

"( ) ( / ) .

بندر بن نافع العبدي

رَحِمَهُ اللهُ:»

« ( ) .

»:

ﷺ

« ( ) »

ﷺ

( ) .

فالصحيح ما دلت عليه أحاديث الباب من إثبات خيار المجلس.

ولذا قال ابن عبد البر: "قد أكثر المتأخرين من المالكيين والحنفيين من الاحتجاج لمذهبهما في ردّ هذا الحديث

بما يطول ذكره، وأكثر تشغيب لا يحصل منه على شيء لازم لا مدفع له".<sup>(٢٠)</sup>

: إنه يرجع في التفرق إلى عادة الناس وعرفهم، ويعتبر حال المكان الذي هما فيه مجتمعان، فإن

كانا في بيت فإن التفرق إنما يقع بخروج أحدهما منه، ولو كان في دار واسعة فانتقل أحدهما عن مجلسه إلى بيت أو

سطح أو نحو ذلك فإنه قد فارق صاحبه، وإن كانا في سوق فهو بأن يولي عن صاحبه ويخطو خطوات...".<sup>(٢١)</sup>

:

:

ﷺ

:

المجلس، وفيه «... أو يُخَيَّرُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ... إلخ»،

( )

م

» ( ) « ( / ) .

» ( ) « ( / )

" ( - / )" ( / )

" ( ) ( / ) .

" ( ) ( / ) .

" ( ) ( / ) .

الشروط في العقود "دراسة حديثة فقهيّة"

( ) « رَحْمَةُ اللهِ :»

:

( )

:

( )

: : :

صَلَّى اللهُ

:

( ) «

":

( ) "

:

وفيه مطالب:

:

صَلَّى اللهُ

:

صَلَّى اللهُ

-

: : : : : : :

( ) «

( / ) « » ( )

( / ) « » ( / ) « » ( )

( - / ) " ( / ) « » ( / ) « » ( )

( / ) « » ( )

( / ) " ( )

صَلَّى اللهُ

( ) ( ) ( ) ( ) ( ) ( ) ( ) ( ) ( ) « » ( )

( / )



الشروط في العقود "دراسة حديثة فقهيّة"

»:

( ) «

:

ﷺ

«

)»:

:

« )»:

ﷺ

( )

:

)»:

ل

( ) «

ﷺ

:

:

:

)»:

ﷺ

:

م

-

( )

«

»( ) « / ) .

»( ) « / ) .

) « » ( ) ( ) ( ) : ( / ) « »( )

( ) ( )

( ) ( ) ( ) ( ) ( ) « »( )

« - : - »:

بندر بن نافع العبدي

ﷺ

> :

-

:

:

ﷺ .»

( )

«

:

دل حديث ابن عباس على جواز تأجيل الثمن أو بعضه إلى مدة معلومة. وهو قول جمهور العلماء، وقد

( )

نقل

: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنُم بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [ : ]

:

}

( )

:

ﷺ

-

( )

-

:

( )

:

.

«

»:

-

( ) ( )

( / - ) ( / ) ( )

« : »

.( / )" " ( / )« »( )

( / )" " ( - / )" " ( / )" "( )

: .( )« »( )

.( - / )« » ( / )« » ( / )« »( )

الشروط في العقود "دراسة حديثة فقهيّة"

صلى الله عليه وسلم

( )

وفيه مطالب:

»: ﷺ

}

( ) «

( )

( )

( )

« »

( ) « / » ( )

( ) ( ) ( ) ( ) ( )

»: ( / ) ( ) \*

«

« . »:

( / ) « » ( / ) « » ( / ) " " ( )

( / ) « » ( / ) « » ( / ) « » ( )

( )

بندر بن نافع العبدلي

( )

:

« : »

( )

:

وفيه مطلبان:

:

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم

م : »

-

:

( ) «

:

( )

رَحْمَةُ اللهِ : »

( ) «

---

( ) « ( / ) .

( ) : « ( / ) » « ( / ) .

( ) ( )

( ) « ( ) .

( ) « ( / ) .

الشروط في العقود "دراسة حديثة فقهيّة"

ﷺ

:

وفيه مطالب:

ﷺ

ﷺ

( )

:

( )

:

» :

: ﴿فَأَمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ بِإِحْسَانٍ﴾ [

- -

( )

«

قلت: قسم الحنابلة رحمهم الله الشروط الصحيحة في النكاح إلى قسمين:

:

( )

( ) ( ) ( ) " ( )  
» ( ) « ( / ) .  
( ) « ( / ) : ( / ) « ( / ) .  
( ) « ( / ) « ( / ) « ( / ) .

بندر بن نافع العبدي

[ : ] ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ :

: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ :  
 : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ :  
 : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ :  
 : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ :

: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ :  
 : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ :  
 : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ :  
 : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ :

وفيه مباحث :

:

وفيه مطالب :

:

: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ :  
 : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ :

( / ) « » ( / ) ( )  
 ( / ) « » ( / )  
 ( / ) « » ( / )  
 ( ) ( / ) ( ) ( ) ( ) ( ) ( )  
 ( ) ( / ) ( ) ( ) ( ) ( )  
 = . ( - / )

الشروط في العقود "دراسة حديثة فقهيّة"

عَلَيْهِ

رَضِيَ

-

( )

:

:

:

.

.

:

( )

:( / )

( )

=

.( / )«

» ( / )«

»:

-( / )«

»

-«

»

( / )«

»

\*

«

»:

«

»:

«

»:

:

-

-

:

»:( / )«

»

«

«

»:( / )«

»

«

»

.( / )

.( ) «

» ( / )«

»

( ) ( / )«

»

( ) ( / )«

»

( )

«

»:

«

»:

( )

.( / )«

».

-

-

( / )«

»

:

.( ) «

»

:

.( / )«

».

»:

:

.( / )«

»

:

.( ) «

».

»:

( ) «

»

.( / )«

» ( / )«

»( )

: أن الحديث على ظاهره، وذلك بأن يشترط المشتري على البائع شرطين، كأن يشتري الحطب ويشترط على البائع حمله إلى منزله وتكسيه، أو يشتري الثوب ويشترط تفصيله وخطاطه. وهذا مذهب الإمام أحمد وإسحاق<sup>(٦٣)</sup>.  
ونقل ابن قدامة عن أحمد أنه قال: «الشرط الواحد لا بأس به، إنما نهى عن الشرطين»<sup>(٦٤)</sup>.

: أن المراد بالشرطين: أن يقول البائع: خذ هذه السلعة بعشرة نقداً وأخذها منك بعشرين نسيئة، وهي مسألة العينة. وهذا قول ابن القيم رحمهُ اللهُ وقد أطل في تقريره، واستدل له بأمرين:  
الأول: أن الشرط يطلق على العقد نفسه، لأنهما تشارطا على الوفاء به.  
الثاني: قول النبي ﷺ: «من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا» رواه أبو داود<sup>(٦٥)</sup>.  
وهذه الصورة لا تنطبق إلا على بيع العينة، فإنه إذا كان مقصوده الدراهم العاجلة بالآجلة فهو لا يستحق إلا رأس ماله، وهو أوكس الثمنين - أي أقلهما - فإن أخذه أخذ أوكسهما، وإن أخذ الثمن الأكثر فقد أخذ الربا..».

قال ابن القيم رحمهُ اللهُ: «وإذا تبين ضعف هذه الأقوال فالأولى تفسير كلام النبي ﷺ بعضه ببعض، فنفسر كلامه بكلامه فنقول: هذا نظير نهيه ﷺ عن صفقتين في صفقة، وعن بيعتين في بيعة». ورد الأقوال الأخرى بأنها بعيدة عن مقصود الحديث غير مرادة منه<sup>(٦٦)</sup>.  
وبناء عليه فالصحيح أنه يجوز للإنسان أن يبيع بشرط وبشرطين وبثلاثة وغيرها، لأن النهي عن الشرطين في الحديث إنما ينطبق على مسألة العينة فقط.

( ) « ( / ) .

( ) « ( / ) .

( ) ( )

( / ) ( )

" ( / ) " " ( - / ) "

( ) « ( - / ) .



:

صلى الله عليه وسلم

" "

( )

---


$$( / ) - ( / ) - ( / ) =$$

( / ) ( ) ( ) ( ) ( ) « » \*

( / ) ( ) ( / ) ( ) « » ( )

صلى الله عليه وسلم

«...» : «...»

» ( ) « » ( ) ( ) « » : ( / ) « »

( - / ) ( ) ( - / ) «

... : > : ( ) ( ) \*

« : «...» :

( - / ) ( ) ( ) ( / ) ( ) ( ) \*

( / ) ( / ) ( ) ( / ) « » ( )

« : «...» :

« : ( / ) « »

: » : ( / ) « »

« : «...» :

« : ( )

( / ) « » ( )

الشروط في العقود "دراسة حديثة فقهيّة"

:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

« ..... » :

رَحْمَةُ اللَّهِ :

( )

« ..... » :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

« ..... » :

:

( ) -

-

:

:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

( )

:

وفيه مطالب :

:

« ..... » : « ..... » -

( ) « ..... »

« ( / ) ..... » ( )

« ( / ) ..... » ( / ) « ..... » ( )

« ( / ) ..... » ( )

( )

( / )

( / )

( / )

( )

:

( )

---

( / ) ( - / ) ( / ) =  
 ( / ) ( ) « »  
 ( - / ) ( / )  
 :

( ) « » ( / ) « » ( / ) « »  
 ( / ) ( / ) ( )  
 .« »: « - -  
 »:- - ( / ) « »  
 .«

( / ) « »: .  
 « » :  
 - ( / ) « »  
 .« »: « »:-  
 :

.« - - »:( / ) .  
 ( ) « »  
 .  
 « »  
 .

»: « »:  
 .( / ) « » .«

.« »: ( / ) « » :  
 « » « » :  
 .( / ) « » ( / ) « » ( )



:

:

( )

:

وفيه مطالب:

:

صلى الله عليه وسلم

: »

-

«

( )

: »

:

( )

( )

( / )

( )

=

:

: « »:

» .

صلى الله عليه وسلم

( / )

( )

\*

«

- : - »:( / )« »

«

:

.( / )« » ( / )« »( )

( / ) ( ) ( )

« »:

:

.( - / )« »( )

الشروط في العقود "دراسة حديثة فقهاء"

» :

( )

« » :

« »

( )

:

:

ﷺ

:

( )

:

« »

:

( )

:

وفيه مطالب:

:

:

ﷺ

م :

( )

( ) « / »

( ) « / »

( ) « / »

« » ( / ) « » ( / ) « » ( / ) « » ( / ) « » ( / )

( / )

( / ) ( ) ( ) ( )

:

( / ) « » .«

ﷺ

»:



الشروط في العقود "دراسة حديثة فقهاء"

بسم الله الرحمن الرحيم

:

( )

» :

( ) «

صلى الله عليه وسلم

:

:

«

» :

( )

:

:

:

:

وفيه مطالب :

:

( )

«

صلى الله عليه وسلم

» :

رضي عنه

-

( ) ( )

» ( / ) « ( )

( / ) « » ( / ) « » ( / ) « » ( / ) « » ( )

( ) ( )

( / ) ( )

« » :

«..

:

» : ( / ) « »

بندر بن نافع العبدي

« <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> » : <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> -  
( ) .

: « <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> » : <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> -  
( ) . « :

( ) . « <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> » : م -

:

:

:

( ) ( ) ( ) ( / ) ( ) ( ) ( ) ( )  
( ) ( ) ( ) ( / )

( )

« - »

« » :

( / ) « »

( ) « » :

( ) « » .

( / ) ( / ) ( / ) ( / ) ( ) « » ( )

:

« » : ( / ) « » :

:

:

» :

( ) ( / ) « » . «

( ) ( )

« » : ( / ) « »

( / ) « »



بندر بن نافع العبدي

( )  
صلى الله عليه وسلم

:

( )

:

:

-

-

-

-

-

-

-

-

-

-

-

-

-

-

-

-

---

( ) ( ) ( )  
.( / ) « »: ( )

- [١] الأخبار العلمية من الاختيارات الفقهية، لشيخ الإسلام ابن تيمية، للبعلي، تحقيق: أحمد الخليل، دار العاصمة - الرياض، ط. الأولى ١٤١٨هـ.
- [٢] الأم، للإمام الشافعي، ط / دار المعرفة بيروت.
- [٣] الإفصاح، لابن هبيرة ت / د. فؤاد عبد المنعم أحمد، ط / دار الوطن - الرياض ١٤١٧هـ.
- [٤] الإنصاف للمرداوي، صححه وحققه: محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط الأولى ١٣٧٦هـ.
- [٥] الإنصاف مع الشرح الكبير، ت / د. عبد الله التركي وآخر، ط / دار هجر (١٤١٧هـ).
- [٦] التعريفات للجرجاني، ت / إبراهيم الأبياري، ط / دار الكتاب العربي - بيروت، ط / الثانية (١٤١٣هـ).
- [٧] التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر العسقلاني، تصحيح وتعليق: عبد الله هاشم يماني، دار المعارف - بيروت.
- [٨] التمهيد مع الاستذكار (موسوعة شروح الموطأ) ت / عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط / مركز هجر - القاهرة (١٤٢٦هـ).
- [٩] الثقات لابن حبان، ط / مكتبة الكتب الثقافية - بيروت.
- [١٠] السنن الكبرى للبيهقي ط / مكتبة المعارف - بيروت.
- [١١] السنن الكبرى للنسائي، ت / حسن عبد المنعم شلبي، ط / مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٢١هـ).
- [١٢] السنن للإمام الشافعي، تحقيق: خليل ملا خاطر، دار القبلة - جدة، ط. الأولى ١٤٠٩هـ.
- [١٣] الشرح الممتع على زاد المستقنع، لابن عثيمين، دار ابن الجوزي الدمام، ط. الأولى ١٤٢٥هـ.
- [١٤] العدة حاشية شرح العمدة، للصنعاني، تحقيق: علي الهندي، المكتبة السلفية - القاهرة، ط الثانية ١٤٠٩هـ.
- [١٥] العلل الصغير، للترمذي مطبوع في آخر السنن.
- [١٦] العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن الدارقطني، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، دار طيبة - الرياض، ط. الأولى ١٤٠٥هـ.
- [١٧] العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني، ت / محفوظ الرحمن السلفي، ط / دار طيبة - الرياض (١٤٠٥).

- [١٨] القاموس المحيط للفيروز أبادي ، ت / مكتب تحقيق التراث بمؤسسة الرسالة ، ط / مؤسسة الرسالة - بيروت ، الثانية (١٤٠٧هـ).
- [١٩] المبدع في شرح المنع ، لابن مفلح ، ط / المكتب الإسلامي - بيروت (١٤٠٢هـ).
- [٢٠] المبسوط ، شمس الدين السرخسي ، ط / دار المعرفة - بيروت (١٤٠٦هـ).
- [٢١] المحلى ، لابن حزم ط / دار الفكر - بيروت ، مقابلة على النسخة التي حققها أحمد شاكر.
- [٢٢] المدونة الكبرى ، للإمام مالك ط / دار صادر .
- [٢٣] المصباح المنير ، للفيومي ، مكتبة لبنان - بيروت.
- [٢٤] المصنف لابن أبي شيبة ، ت / محمد عبد السلام شاهين ، ط / دار الكتب العلمية - بيروت (١٤١٦هـ).
- [٢٥] المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية ، لابن حجر العسقلاني ، تحقيق : مجموعة من الطلاب بتنسيق : سعد بن ناصر الشثري ، دار العاصمة - الرياض ، ط الأولى ١٤١٩هـ.
- [٢٦] المعجم الصغير للطبراني ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤٠٣هـ.
- [٢٧] المغني ، لابن قدامة المقدسي ، ت / د. عبد الله التركي وآخر ، ط / دار هجر - القاهرة (١٤٠٧هـ).
- [٢٨] المفهم ، ت / محي الدين مستو ، وآخرين ، ط / دار ابن كثير - بيروت (١٤١٧).
- [٢٩] المنتخب عبد بن حميد ، ت / مصطفى العدوي ، ط / مكتبة ابن حجر - مكة المكرمة (١٤٠٨هـ).
- [٣٠] الموسوعة الفقهية ، إصدار وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت ، ط / الأولى (١٤١٢هـ).
- [٣١] المهذب للشيرازي ، ط / دار العاصمة.
- [٣٢] الموطأ ت / محمد حامد الفقي ، ط / دار إحياء الكتب العربية - القاهرة .
- [٣٣] أحكام القرآن ، لأبي بكر الجصاص ، ط / دار الفكر - بيروت.
- [٣٤] أعلام الحديث للخطابي ، تحقيق : الأمير محمد بن سعد آل سعود ، جامعة أم القرى - مكة ، ط الأولى ١٤٠٩هـ.
- [٣٥] إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ، للبوصيري ، تحقيق : ياسر بن إبراهيم ، دار الوطن - الرياض ، ط الأولى ١٤٢٠هـ.
- [٣٦] إحكام الأحكام ، لابن دقيق العيد ، مع العدة ، للصنعاني ، ط / دار الكتاب العربي - بيروت.
- [٣٧] إحكام الأحكام ، لابن دقيق العيد ، دار الكتاب العربي - بيروت.
- [٣٨] إعلام الموقعين لابن القيم ، ت / مشهور حسن آل سلمان ، ط / دار ابن الجوزي - الدمام (١٤٢٣هـ).

الشروط في العقود "دراسة حديثة فقهية"

- [٣٩] بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، لابن عبد الهادي، تحقيق: وصي الله عباس، دار الراية - الرياض، ط. الأولى ١٤٠٩هـ.
- [٤٠] بدائع الصنائع، للكاساني، ط/ دار الكتب العلمية - بيروت.
- [٤١] بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد، ط/ دار الكتب العلمية - بيروت (١٤٠٨هـ).
- [٤٢] بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار البخاري - بريدة، ط. الأولى ١٤١٢هـ.
- [٤٣] بيان الدليل على إبطال التحليل لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: أحمد الخليل، دار ابن الجوزي - الدمام، ط. الأولى ١٤٢٥هـ.
- [٤٤] تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، لابن الملقن، تحقيق: عبد الله اللحاني، دار حراء - مكة المكرمة، ط. الأولى ١٤٠٦هـ.
- [٤٥] تفسير القرطبي ت/ د. عبد المحسن التركي، ط/ مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٢٧هـ).
- [٤٦] تهذيب التهذيب لابن حجر، ط/ دار الكتاب الإسلامي - القاهرة، وهو مصور عن الطبعة الأولى لدائرة المعارف بالهند.
- [٤٧] تهذيب الكمال، ت/ د. بشَّار عواد، ط/ مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤١٣هـ).
- [٤٨] تهذيب مختصر السنن لابن القيم، مع مختصر السنن لأبي داود، ومعالم السنن للخطابي، ت/ أحمد شاكر، ومحمد الفقي، ط/ دار المعرفة - بيروت.
- [٤٩] جواهر الإكليل شرح مختصر خليل، تحقيق: صالح الأزهري، مكتبة عيسى البابي ط. ١٣٣٢هـ.
- [٥٠] حاشية ابن عابدين، ط/ دار إحياء التراث العربي - بيروت (١٤٠٧هـ).
- [٥١] حاشية الخرشبي على مختصر خليل، ط/ دار الكتب العلمية - بيروت (١٤١٧هـ).
- [٥٢] حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ط/ دار الفكر - بيروت.
- [٥٣] حاشية العنقري على الروض المربع، مطبعة السنة المحمدية - مصر.
- [٥٤] روضة الطالبين وعمدة المفتين، للنووي، المكتب الإسلامي - بيروت، ط. الثالثة ١٤١٢هـ.
- [٥٥] سبل السلام ت/ محمد محرز حسن سلامة، ط/ مطبوعات جامعة الإمام، (١٤٠٥هـ).
- [٥٦] سنن ابن ماجه، ت/ محمد فؤاد عبد الباقي، ط/ دار إحياء الكتب العربية - القاهرة.
- [٥٧] سنن الترمذي (الجامع الكبير)، ت/ د. بشَّار عواد، ط/ دار الجيل - بيروت (١٩٩٨م).

- [٥٨] سنن الدارقطني، عني به السيد عبد الله هاشم المدني، ط/ مكتبة المتنبي - القاهرة، وعالم الكتب - بيروت.
- [٥٩] سنن الدارمي ت/ فواز زمزلي وخالد السبع، ط/ دار الريان - القاهرة (١٤٠٧).
- [٦٠] سنن النسائي الصغرى، ت/ عبد الفتاح أبو غدة، ط/ دار المطبوعات الإسلامية - بيروت (١٤٠٩).
- [٦١] سنن أبي داود، ت/ محمد محي الدين عبد الحميد، ط/ المكتبة الإسلامية - استنبول.
- [٦٢] شرح السنة للبعوي، ت/ زهير الشاويش، وشعيب الأرنؤوط، ط/ المكتب الإسلامي - بيروت (١٤٠٠هـ).
- [٦٣] شرح فتح القدير، لابن الهمام الحنفي، ت/ عبد الرزاق المهدي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/ الأولى ١٤١٥هـ
- [٦٤] شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي، تحقيق د. نور الدين عتر، دار الملاح - بيروت، ط. الأولى ١٣٩٨هـ.
- [٦٥] شرح معاني الآثار، للطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية - بيروت، ط الثانية ١٤٠٧هـ.
- [٦٦] صحيح ابن حبان مع الإحسان، ت/ شعيب الأرنؤوط، ط/ الرسالة - بيروت (١٤٠٨هـ).
- [٦٧] صحيح البخاري - مع شرحه فتح الباري - ت/ محمد فؤاد عبد الباقي، ط/ المكتبة السلفية - مصر
- [٦٨] صحيح مسلم ت/ محمد فؤاد عبد الباقي، ط/ المكتبة الإسلامية - استنبول.
- [٦٩] طرح الشريب في شرح التفرير، للعراقي، ط/ دار الفكر العربي - بيروت.
- [٧٠] علل الترمذي الكبير ترتيب أبي طالب القاضي، تحقيق: حمزة ديب مصطفى، مكتبة الأقصى - الأردن، ط. الأولى ١٤٠٦هـ.
- [٧١] علل الحديث لابن أبي حاتم، دار المعرفة - بيروت، ط. ١٤٠٥هـ.
- [٧٢] عمل اليوم والليلية، للنسائي، مؤسسة الكتب العلمية - بيروت، ط. الأولى ١٤٠٨هـ.
- [٧٣] عون المعبود بشرح سنن أبي داود، لشمس الحق العظيم آبادي، ط/ المكتبة السلفية.
- [٧٤] المبسوط للسرخسي، ط/ دار الفكر، بيروت.
- [٧٥] مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية. جمع وترتيب: عبدالرحمن ابن قاسم، مكتبة ابن تيمية - القاهرة.
- [٧٦] مذكرة الفقه لابن عثيمين ت/ أبو عبد الله محمود بن الجميل، ط/ دار البصيرة مصر (١٤٢٥هـ).
- [٧٧] مسند البزار - المسمى "البحر الزخار" - لأبي بكر البزار، تحقيق: محفوظ الرحمن السلفي، مؤسسة علوم القرآن - بيروت، مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبوية.

الشروط في العقود "دراسة حديثة فقهيّة"

- [٧٨] مسند الحميدي ط / عالم الكتب بيروت.
- [٧٩] مسند الشافعي ، ط / دار الكتب العلمية بيروت.
- [٨٠] مسند أبي يعلى ، ط / دار القبلة - جدة (١٤٠٨هـ).
- [٨١] مسند أحمد ، الموسوعة الحديثية ت / شعيب الأرنؤوط ، ط / مؤسسة الرسالة - بيروت ، الأولى (١٤١٧هـ) ، وطبعة المكتب الإسلامي مع فهرس الشيخ الألباني .
- [٨٢] مصباح الزجاجية في زوائد ابن ماجة ، للبصيري ، ت / موسى بن محمد علي ، وعزت علي عطية ، ط / دار الكتب الحديثية - مصر.
- [٨٣] معجم مقاييس اللغة ، لابن فارس ، ت / شهاب الدين أبو عمرو ، ط / دار الفكر - بيروت ، الأولى (١٤١٥هـ).
- [٨٤] معرفة السنن والآثار ، للبيهقي ، تحقيق : سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط . الأولى ١٤١٢هـ.
- [٨٥] منحة العلام في شرح بلوغ المرام ، لعبدالله الفوزان ، دار ابن الجوزي - الدمام ، ط الأولى ١٤٢٩هـ.
- [٨٦] مواهب الجليل لشرح مختصر خليل ، لأبي عبدالله محمد المغربي المعروف بالحطاب ، دار الفكر - ط الثالثة ١٤١٢هـ.
- [٨٧] نصب الراية ، للزبلي ، ط / دار الحديث - القاهرة .
- [٨٨] نظرية الشرط في الفقه الإسلامي ، لحسن الشاذلي ، دار الاتحاد العربي - القاهرة.
- [٨٩] نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، للرملي ، مكتبة مصطفى البابي الحلبي - القاهرة ، ١٣٨٦هـ.
- [٩٠] نيل الأوطار للشوكاني ، ط / طه عبد الرؤوف سعد وآخر ، ط / مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة .

بندر بن نافع العبدلي

## Conditions in the Contracts A Modern Jurisprudential Study

**D. Bandar bin Nafi ibn Barakat Abdali**

*Associate Professor, College of Sharia and Islamic Studies.  
Department of the year and sciences. Qassim University.*

(Received 28/11/1431H.; accepted for publication 16/7/1430H.)

**Abstract.** Praise be to God and blessings of Allah and peace and blessings be upon the Messenger of God and his family and companions.

And after:

Appeared to me through this research and that it contains conversations the following results:

That Shara is required by a condition, it does not affect the penis and not.

- Evidence of Council's choice of Mtbaiein.

- Proven choice condition.

- Proven option injustice.

- Passport requirement of the seller or the buyer is known sense to sell.

- Passport requirement to delay payment to the duration information.

- Proof of peace.

- Passport requirement to the buyer the fruit of palm trees when you buy after the tapirs.

- Be suspended on the condition the future of the emirate.

- Passport Giveaway comment on the condition the future.

- The necessity to meet the conditions stipulated in the marriage.

- Two conditions to be forbidden to them under the heading of the correct view.

- Passport offices, provided the sale of slave emancipation.

- That the condition in the mortgage contract Kalshrt to sell.

- It may not be something of an exception only if the Sales eye.

- It is not permissible for a woman to ask her co-wife a divorce.

- Prohibition of marriage Alchgar and that is invalid.

- Prohibition on marrying analysis.

( / ) - ( ) ( )

\*\*

\*

\*

\*\*

(قدم للنشر ٢٧/٤/١٤٣١هـ؛ وقبل للنشر ١٦/٧/١٤٣١هـ)